

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

باب في بيان حد الزنا وما يتعلق به الزنا أي حقيقته شرعا وطء جنس في حد شمل المحدود وغيره وخرج عنه مقدماته فليست زنا وإضافته إلى شخص مكلف بفتح اللام أي ملزم بما فيه كلفة وهو البالغ العاقل فصل مخرج وطء غيره كصبي ومجنون ومغمى عليه ونائم وسكران بحلال مسلم فصل ثان مخرج وطء مكلف كافر كتابي أو مجوسي فرج أي قبل أو دبر فصل ثالث مخرج وطء مكلف مسلم عكن أو فحذي آدمي منسوب لآدم عليه الصلاة والسلام لكونه من أولاده فصل رابع مخرج وطء مكلف مسلم فرج بهيمة لا ملك له أي الواطئ فيه أي فرج الآدمي فصل خامس مخرج وطء مكلف مسلم فرج زوجته أو سريته ودخل به وطء المملوك الذكر إذ المراد بالملك الإذن الشرعي ويشترط كون انتفاء الملك باتفاق من العلماء في المذهب وخارجه فصل سادس مخرج وطء مكلف مسلم فرج آدمي لا ملك فيه عند بعض العلماء وطئا تعمدًا بفتح الفوقية والعين المهملة وضم الميم مشددة أي قصدا فصل سابع مخرج وطء مكلف مسلم فرج آدمي لا ملك له فيه باتفاق نسيانا أو غلطا وجهلا بالعين أو الحكم تنبيهات الأول حد المصنف شامل لزنا المرأة لأن وطء الفرغ لا يكون إلا بين اثنين فينسب لكل منهما ويشتق منه لكل منهما وصف يطلق عليه أفاده الحط الثاني الحط حد المصنف ليس بجامع لخروج تمكين المرأة مجنونا أو كافرا البناني